

ملتقى الأبحر

@ 69 @ بعد عتقه وما أخذه سيده منه قبل الدين لا يسترد وله أخذ غلة مثله مع وجود الدين والزائد عليها للغرماء وينحجر المأذون إن° أبق أو مات سيده أو جن مطبقاً أو لحق بدار الحرب مرتداً أو حجراً عليه وعلم به الأكثر أهل سوقه والأمة إن° استولدها سيدها لا إن°